

Distr.: General  
3 August 2016

Arabic  
Original: English

جمعية الأمم المتحدة  
للبيئة التابعة لبرنامج  
الأمم المتحدة للبيئة



جمعية الأمم المتحدة للبيئة التابعة  
لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة  
الدورة الثانية  
نيروبي، ٢٣-٢٧ أيار/مايو ٢٠١٦

٧/٢ - الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات

إن جمعية الأمم المتحدة للبيئة،

إذ تشير إلى قرارها ٥/١ المتعلق بالمواد الكيميائية والنفايات، وإلى المقررات السابقة لمجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة بشأن هذه المسألة،

وإذ تسلم بأن الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات أحد المتطلبات الرئيسية للتنمية المستدامة، وبأن خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ تمثل فرصة لكفالة توجيه اهتمام سياسي أكبر إلى هذا المجال والتنفيذ الفعال للإجراءات المتعلقة به،

وإذ ترحب بالعمل المضطلع به في إطار متابعة القرار ٥/١ لجمعية الأمم المتحدة للبيئة، ولا سيما مرفقه المتعلق بـ "تدعيم الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات على المدى الطويل"،

وإذ ترحب أيضاً بالتعاون والتنسيق في مجموعة المواد الكيميائية والنفايات، وإذ تقر بالحاجة إلى مواصلة هذا التعاون والتنسيق بغية الاستفادة التامة من التجارب والخبرات ذات الصلة في مجالات الاهتمام المشترك، من أجل تشجيع الاتساق في السياسات وتحقيق أكبر قدر ممكن من الاستخدام الفعال والكفء للموارد على جميع المستويات، حسب الاقتضاء،

وإذ تسلم بأن إدارة النفايات تشكل تحدياً خطيراً وأولية، فضلاً عن الحاجة إلى اتخاذ المزيد من الإجراءات المركزة والمنسقة لمساعدة البلدان النامية فيما تبذله من جهود لضمان الإدارة السليمة بيئياً للنفايات،

وإذ تشير إلى ما يضطلع به المركز الدولي للتكنولوجيا البيئية من ولاية ودور تنسيقي، بما في ذلك في مجال التكنولوجيا السليمة بيئياً، بالنسبة لعمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة في مجال إدارة النفايات، على النحو المبين في مقرري مجلس الإدارة ٣٤/١٦ و ١٢/٢٧،

وإذ ترحب بالتوقعات العالمية لإدارة النفايات كأداة لتقديم لمحة عامة عن التحليلات والتوصيات المتعلقة بسياسات وإجراءات الإدارة السليمة بيئياً للنفايات، وإذ تضع في اعتبارها أنه، وفقاً للتوقعات، لا يزال ثلاثة بلايين شخص على الأقل في جميع أنحاء العالم يفتقرون إلى مرافق التخلص المنظم من النفايات، وأن خدمات جمع النفايات الصلبة لا تزال غير متاحة لبليويني شخص في أنحاء العالم،

وإذ تبرز أهمية اتفاقية بازل بشأن التحكم في نقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود في الإدارة السليمة بيئياً للنفايات الخطرة وغيرها من النفايات، بما في ذلك العمل الجاري لتنفيذ إعلان كارتاخينا بشأن منع توليد النفايات الخطرة والنفايات الأخرى والتقليل منها إلى الحد الأدنى واستعادتها،

وإذ تبرز كذلك الدور الذي تقوم به المراكز الإقليمية لاتفاقية بازل واتفاقية استكهولم بشأن الملوثات العضوية الثابتة في مساعدة المناطق على تنفيذ هاتين الاتفاقيتين، وغير ذلك من العمل ذي الصلة فيما يتعلق بالاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف في مجموعة المواد الكيميائية والنفايات في البلدان التي تستخدمها، وإذ يساورها قلق عميق إزاء الآثار الصحية والبيئية لإعادة تدوير نفايات بطاريات الرصاص الحمضية، لا سيما من خلال أنشطة في القطاع غير الرسمي في البلدان النامية، وعدم توافر الهياكل الأساسية اللازمة لإعادة تدوير هذا النوع من البطاريات، التي تتزايد أعدادها بسرعة، بطريقة سليمة بيئياً في بعض البلدان النامية، وإذ تلاحظ الحاجة إلى مواصلة خفض الكميات المتسربة من هذه النفايات وانبعاثاتها والتعرض لها، وزيادة تأمين سلامة العاملين وحمائتهم، بسبل منها عمل برنامج البيئة من أجل تحسين نوعية الهواء؛

وإذ تسلم بما يشكله تسرب الرصاص والكاديوم في البيئة من خطر فادح على صحة الإنسان وسلامة البيئة،

وإذ تشير إلى الطلب الموجه إلى المدير التنفيذي في الفقرة ٤ من الجزء الأول من مقرر مجلس الإدارة ١٢/٢٧ بمواصلة العمل بشأن التوقعات العالمية للمواد الكيميائية، لاسيما في المجالات التي ثبت أن البيانات فيها غير كافية أو غير ملائمة لتقييم التقدم المحرز نحو تحقيق هدف عام ٢٠٢٠،

وإذ ترحب بنتائج المؤتمر الدولي المعني بإدارة المواد الكيميائية في دورته الرابعة، بما فيها اعتبار الملوثات الصيدلانية الثابتة بيئياً قضية جديدة في مجال السياسات العامة، واعتبار مبيدات الآفات الشديدة الخطورة شاغلاً جديداً في سياق النهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية،

وقد نظرت في تقرير المدير التنفيذي عن تنفيذ قرار جمعية الأمم المتحدة للبيئة ٥/١ المتعلق بالمواد الكيميائية والنفايات<sup>(١)</sup>،

## أولاً

### تحقيق هدف عام ٢٠٢٠ وما بعده

١- ترحب بالقرارات المتخذة في الدورة الرابعة للمؤتمر الدولي المعني بإدارة المواد الكيميائية، التي تشمل المنحى العام والتوجيهات، بوصفها عناصر رئيسية لتيسير اتخاذ جميع الأطراف المعنية، على الصعيد العالمي والإقليمي والوطني، الإجراءات المنسقة التي تدعو إليها الحاجة بصورة عاجلة، من أجل تحقيق هدف النهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية وهدف عام ٢٠٢٠ على النحو المحدد في الوثيقة الختامية

(١) UNEP/EA.2/6/Add.3

لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة المعنونة "المستقبل الذي نصبو إليه" وبالصيغة المدرجة في الغاية ١٢ - ٤ من أهداف التنمية المستدامة،

٢- تدعو الدول الأعضاء التي لم تُدمج بعد أساليب الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات على سبيل الأولوية في عملياتها للتخطيط للتنمية المستدامة واستراتيجياتها للقضاء على الفقر وسياساتها القطاعية ذات الصلة على الصعيد الوطني، إلى القيام بذلك، مع مراعاة المرحلة التي بلغتها في التنمية وقدراتها ومبدأ السيطرة الوطنية على استراتيجيات التنمية المستدامة؛

٣- تطلب إلى المدير التنفيذي أن يقوم بما يلي في حدود الموارد المتاحة:

(أ) التنسيق مع أصحاب المصلحة المعنيين على الصعيد الدولي ودعم الدول الأعضاء حسب الاقتضاء في السياسات والإجراءات التي تضطلع بها بغرض الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات من أجل تحقيق أهداف وغايات التنمية المستدامة ذات الصلة؛

(ب) العمل مع وكالات الأمم المتحدة الأخرى على استقاء البيانات ذات الصلة، بما في ذلك المؤشرات التكميلية، لدعم المؤشرات التي وضعت تحت رعاية اللجنة الإحصائية في الأمم المتحدة؛

(ج) إصدار موجز لصانعي السياسات، بحلول نهاية عام ٢٠١٧، بشأن السياسات والإجراءات التي يمكن اتخاذها، بما يناسب الاحتياجات والأولويات الوطنية، من أجل بلوغ أهداف وغايات التنمية المستدامة؛

٤- تدعو مؤتمرات الأطراف في اتفاقية بازل واتفاقية روتردام المتعلقة بتطبيق إجراء الموافقة المسبقة عن علم على مواد كيميائية ومبيدات آفات معينة خطيرة متداولة في التجارة الدولية واتفاقية استكهولم، وكذلك مؤتمر الأطراف في اتفاقية ميناماتا عندما يأتي أوانه، إلى النظر في فرص تقديم التقارير على نحو منسق بشأن كيفية مساهمة كل اتفاقية في تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠ مع أخذ الإجراءات المنطبقة بعين الاعتبار؛

٥- تطلب إلى المدير التنفيذي، باعتبار برنامج الأمم المتحدة للبيئة منظمة مشاركة في البرنامج المشترك بين المنظمات للإدارة السليمة للمواد الكيميائية، المبادرة بالمشاركة وتقديم الدعم في عملية ما بين الدورات المتفق عليها خلال المؤتمر الدولي الرابع المعني بإدارة المواد الكيميائية، بهدف إعداد توصيات بشأن الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات في فترة ما بعد عام ٢٠٢٠، من أجل جملة أمور منها تشجيع المشاركة الفعالة للجهات صاحبة المصلحة المعنية في قطاع الصناعة؛

٦- تدعو الأعضاء في البرنامج المشترك بين المنظمات للإدارة السليمة للمواد الكيميائية وفي فريق إدارة البيئة، الذين لم يتخذوا بعد تدابير لتعزيز الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات، إلى القيام بذلك، بما يشمل الإجراءات المقررة في إطار الولايات الخاصة بكل منهم لبلوغ هدف عام ٢٠٢٠، وتحقيق خطة عام ٢٠٣٠؛

٧- تطلب إلى المدير التنفيذي أن يساعد البلدان، ولا سيما البلدان النامية، على تنفيذ النهج المتكامل لتمويل الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات، مع مراعاة الظروف الوطنية، وملاحظة أهمية هذا النهج في تحقيق العديد من أهداف التنمية المستدامة، وعلى وجه الخصوص أنشطة بناء القدرات من أجل تعميم مراعاة الإدارة السليمة للمواد الكيميائية؛

٨- تهيّب بالقطاع الخاص أن يقوم، وفقاً لهذا النهج المتكامل، بدور هام في التمويل، وكذلك بناء قدرات المؤسسات الصغيرة ومتوسطة الحجم من أجل الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات في القطاعات الصناعية ذات الصلة؛

٩- تطلب إلى المدير التنفيذي أن ينظر في السبل الكفيلة بتنسيق التحديثات المتعاقبة للتوقعات العالمية لإدارة النفايات والتوقعات العالمية للمواد الكيميائية من حيث التوقيت والنهج؛

١٠- تطلب كذلك إلى المدير التنفيذي أن يتعاون مع الحكومات والقطاع الخاص، بما فيه قطاع الصناعة، والمنظمات غير الحكومية، في مواصلة العمل في مجال الرصاص والكاديوم؛

## ثانياً

### النفايات

١١- تطلب إلى المدير التنفيذي أن يكفل الإدماج التام للإدارة السليمة بيئياً للنفايات، بما في ذلك منع إنتاج النفايات، في الاستراتيجيات والسياسات الشاملة لبرامج الأمم المتحدة للبيئة؛

١٢- تدعو جميع أصحاب المصلحة المشاركين في الإدارة السليمة بيئياً للنفايات إلى التعاون مع برنامج البيئة من أجل تنفيذ السياسات والحواجز والإجراءات اللازمة لتعزيز منع إنتاج النفايات والتقليل من كميتها وإعادة استخدامها وإعادة تدويرها واتخاذ تدابير الاستعادة الأخرى، بما في ذلك تدابير استعادة الطاقة؛ وتعزيز المنافع المتجلية معاً في المناخ والصحة المحيطات؛

١٣- تطلب إلى المدير التنفيذي تعزيز وتحسين عمل المركز الدولي للتكنولوجيا البيئية، باعتباره مركز التفوق العالمي في عمله في مجال إدارة النفايات، لا سيما العمل المتعلق بإنشاء قاعدة معرفية يمكن لجميع الجهات المعنية الوصول إليها، وبناء القدرات على وضع السياسات والاستراتيجيات وخطط العمل الخاصة بإدارة النفايات على الصعيد الوطني وعلى صعيد البلديات، فضلاً عن إيصال تلك المساعدة عن طريق الشراكات، ولا سيما الشراكة العالمية المتعلقة بإدارة النفايات، بتعاون وثيق مع جميع وكالات الأمم المتحدة ذات الصلة، والمراكز الإقليمية وأمانات الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف؛

١٤- تطلب أيضاً إلى المدير التنفيذي أن يصدر صيغة مستكملة للتوقعات العالمية لإدارة النفايات بحلول نهاية عام ٢٠١٩، بما في ذلك موجز مخصص لصانعي السياسات، مع كفاءة التكامل مع الصيغة المستكملة للتوقعات العالمية للمواد الكيميائية على النحو المناسب، ومع العملية الجارية للتوقعات الإقليمية لإدارة النفايات، بهدف معالجة جملة أمور منها ما يلي:

(أ) كفاءة الترابط بين المواد الكيميائية والنفايات، على النحو المطلوب في الفقرة ٢٨ من القرار ٥/١ لجمعية الأمم المتحدة للبيئة؛

(ب) تقديم خيارات لتنفيذ الإجراءات الرامية إلى تحقيق أهداف التنمية المستدامة؛

(ج) وضع استراتيجيات لتعزيز منع إنتاج النفايات والتقليل من كميتها وإعادة استخدامها وإعادة تدويرها واتخاذ تدابير الاستعادة الأخرى، بما في ذلك تدابير استعادة الطاقة، بما يُفضي إلى التقليل عموماً من الكميات النهائية التي يتم التخلص منها، بما في ذلك في مدافن القمامة، وكفاءة معالجة تلك الاستراتيجيات للحاجة إلى إدارة النفايات بطريقة سليمة بيئياً، لاسيما كفاءة فصل المواد الضارة عن مسارات

النفائات بشكل سليم ومعالجتها معالجة مناسبة، وتشجيع المنتجين على عرض منتجات أكثر استدامة في الأسواق ودعم خطط الاسترجاع وإعادة التدوير؛

١٥- تدعو الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية ذات الصلة والمراكز الإقليمية لاتفاقية بازل واتفاقية استكهولم والمنظمات غير الحكومية والقطاع الصناعي والأوساط الأكاديمية والجهات المعنية الأخرى إلى دعم الشراكة العالمية المتعلقة بإدارة النفائات، والاضطلاع بدور رائد عند الاقتضاء في الشراكات في المجالات الأساسية للإدارة السليمة بيئياً للنفائات؛

١٦- تشجع الدول الأعضاء التي لم تعتمد بعد تدابير تنظيمية إلى اعتماد تدابير من قبيل ما يلي:

(أ) وضع استراتيجيات وطنية بسبل منها تشجيع المسؤولية الموسعة للمنتجين لجمع نفائات بطاريات الرصاص الحمضية، وذلك للتأكد من إعادة تدوير هذه البطاريات بطريقة سليمة بيئياً؛

(ب) المعالجة الملائمة للإطلاقات والانبعاثات وحوادث التعرض من جراء نفائات إعادة تدوير بطاريات الرصاص الحمضية، بسبل منها إعادة التدوير، مثلاً عن طريق اعتماد معايير وقواعد مناسبة؛

١٧- تدعو الدول الأعضاء، ولا سيما الدول الأعضاء التي تنتج قدرًا ضئيلاً من نفائات بطاريات الرصاص الحمضية، إلى التعاون على جمع تلك البطاريات من أجل تجهيزها في مرافق إعادة التدوير الإقليمية أو الوطنية وفقاً للأحكام ذات الصلة من اتفاقية بازل بشأن التحكم في نقل النفائات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود، والاتفاقيات الإقليمية ذات الصلة، مثل اتفاقية باماكو؛

١٨- تطلب إلى المدير التنفيذي، رهناً بتوافر الموارد، مساعدة البلدان، وبخاصة البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، في جهودها الرامية إلى تعزيز وتحسين تنفيذ الإدارة السليمة بيئياً للنفائات على الصعيد الوطني والإقليمي ودون الإقليمي، بسبل أهمها ما يلي:

(أ) إعداد توقعات إقليمية لإدارة النفائات بغية تعزيز توافر المعلومات، بما في ذلك المعلومات عن التكنولوجيا السليمة بيئياً في مجال الإدارة المتكاملة للنفائات، من خلال مركز المعارف حسب الاقتضاء، مع مراعاة التوقعات العالمية لإدارة النفائات؛

(ب) تيسير بناء القدرات والمشاريع التكنولوجية الإرشادية، ولا سيما في المناطق الحضرية، من أجل تعزيز النهج الثلاثي لإدارة النفائات (التقليل من الكميات وإعادة الاستخدام وإعادة التدوير)، وذلك من خلال منع إنتاج النفائات والتقليل منها وإعادة استخدامها وإعادة تدويرها واتخاذ تدابير الاستعادة الأخرى، بما في ذلك تدابير استعادة الطاقة؛

(ج) إتاحة المعلومات بشأن أفضل التقنيات والتكنولوجيا المتاحة من أجل الإدارة السليمة بيئياً للنفائات؛

(د) تطوير العمل في مجال تقييم التكنولوجيا، باستخدام أدوات من قبيل منهجية تقييم استدامة التكنولوجيا، لتمكين صانعي القرار من اختيار أنسب التكنولوجيا لتحقيق الإدارة السليمة بيئياً للنفائات؛

(هـ) بناء القدرات وفقاً لنهج القطاعات المتعددة وأصحاب المصلحة المتعددين في البلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نمواً، من أجل تنفيذ أطر تنظيمية وبرامج إعادة تدوير نفايات بطاريات الرصاص الحمضية، بما في ذلك دور القطاع الخاص في عملية إعادة التدوير؛

١٩- تشدد على أهمية وضع وتنفيذ الصكوك القائمة من أجل تعزيز الإدارة السليمة بيئياً للنفايات، بما في ذلك منع إنتاج النفايات والتقليل منها إلى أدنى حد ممكن واستعادتها، لمعالجة الأسباب الكامنة للقمامة البحرية،

### ثالثاً

#### المواد الكيميائية

٢٠- تدعو البلدان والمنظمات الدولية وغيرها من أصحاب المصلحة المعنيين، بما في ذلك القطاع الخاص، التي لديها خبرات في مجال الكيمياء المستدامة إلى أن تقدم إلى أمانة برنامج الأمم المتحدة للبيئة بحلول ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧ أفضل ممارساتها، مع بيان كيفية تعزيز هذه الممارسات للإدارة السليمة للمواد الكيميائية، بسبل منها تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، فضلاً عن النهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية والاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف ذات الصلة بالمواد الكيميائية والنفايات؛

٢١- تطلب إلى المدير التنفيذي أن يعد تقريراً خلال الفصل الأول من عام ٢٠١٨ يحلل فيه المعلومات التي تلقاها، من أجل مساعدة النهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية على النظر في الفرص التي تتيحها الكيمياء المستدامة، بما في ذلك صلتها بسياسات الاستهلاك والإنتاج المستدامين؛ فضلاً عن الإمكانيات التي قد توفرها الكيمياء المستدامة للمساهمة في تحقيق خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠؛

٢٢- ترحب بالتصديقات على اتفاقية ميناماتا بشأن الزئبق حتى الآن وتدعو الدول الأخرى والمنظمات الإقليمية للتكامل الاقتصادي إلى أن تتخذ في أقرب وقت ممكن التدابير الداخلية اللازمة لتمكينها من الوفاء بالتزاماتها عند التصديق، وأن تقوم بعد ذلك بالتصديق على الاتفاقية أو قبولها أو إقرارها أو الانضمام إليها كي يتسنى دخولها حيز النفاذ في أقرب وقت ممكن؛

٢٣- تطلب إلى المدير التنفيذي:

(أ) أن يقدم بحلول نهاية عام ٢٠١٨ صيغة مستكملة للتوقعات العالمية للمواد الكيميائية، بما في ذلك موجز لمقرري السياسات، تتناول جملة أمور منها العمل الذي اضطلع به، لا سيما بخصوص عدم كفاية البيانات أو عدم ملاءمتها لتقييم التقدم المحرز نحو تحقيق هدف عام ٢٠٢٠، كما تتناول تطوير بدائل غير كيميائية، والروابط بين المواد الكيميائية والنفايات، بالتنسيق مع التوقعات العالمية لإدارة النفايات، وتتضمن مساهمات علمية وخيارات من أجل تنفيذ الإجراءات الرامية إلى تحقيق أهداف التنمية المستدامة ذات الصلة حتى عام ٢٠٢٠ وبعده؛

(ب) أن يلتمس تعليقات من البلدان وأصحاب المصلحة الآخرين بشأن الخطة المقترحة لتحديث التوقعات العالمية للمواد الكيميائية على النحو المبين في الوثيقة UNEP/EA.2/INF/20، وأن يطلب من اللجنة التوجيهية للتوقعات العالمية للمواد الكيميائية النظر في هذه التعليقات وفي التعديلات التي يمكن إدخالها على الخطة المقترحة، حسب الاقتضاء، خلال اجتماعها الأول؛

(ج) أن يكفل تناول الصيغة المستكملة للتوقعات العالمية للمواد الكيميائية للمسائل التي تم تحديدها بوصفها قضايا سياسية جديدة خلال المؤتمر الدولي المعني بإدارة المواد الكيميائية، فضلاً عن المسائل الأخرى التي تشير الأدلة الجديدة بشأنها إلى وجود خطر على صحة الإنسان والبيئة؛

(د) أن يعمل، وازعماً في الاعتبار أن برنامج الأمم المتحدة للبيئة هو عضو في النهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية، بالتعاون مع المدير العام لمنظمة الصحة العالمية من أجل تعزيز عمل هذه المنظمة على صعيد مسألة الملوثات الصيدلانية الثابتة بيئياً الجديدة، ولا سيما من خلال تعزيز القاعدة العلمية؛

٢٤- تدعو الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية وقطاع الصناعة والأوساط الأكاديمية والجهات المعنية الأخرى إلى تقديم أشكال المساعدة الملائمة، في حدود قدراتها، من أجل تنفيذ هذا القرار؛

٢٥- تطلب إلى المدير التنفيذي أن يقدم إلى جمعية الأمم المتحدة للبيئة في دورتها المقبلة تقريراً عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار.

الجلسة العامة السادسة

٢٧ أيار/مايو ٢٠١٦